

Distr.: Limited
12 July 2013
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٣

جنيف، ١-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

البند ٧ (ز) من جدول الأعمال

مسائل التنسيق والبرامج ومسائل أخرى:

التبغ والصحة

الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا*، وألمانيا*، وأيرلندا، وإيطاليا*،
والبرازيل، وبربادوس*، والبرتغال*، وبلجيكا*، وبلغاريا، وبنما*، وبولندا*،
وبيلاروس، وتايلند*، وتركمانستان، وتركيا، والجمهورية التشيكية*، والداغمرك،
ورومانيا*، وسان مارينو، وسلوفاكيا*، وسلوفينيا*، والسويد، وسويسرا، والصين،
وغانا*، وفرنسا، وفنلندا*، وقبرص*، وقيرغيزستان، وكازاخستان*، وكرواتيا،
وكوستاريكا*، وكولومبيا، ولافتيا، ولكسمبرغ*، وليتوانيا*، ومالطة*، وماليزيا*،
والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو*،
والنرويج*، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا*، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية،
واليابان، واليونان* : مشروع قرار

فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض
غير المعدية ومكافحتها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالوقاية
من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، الذي اعتُمد في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، الذي

* وفقا للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.



أكدت فيه من جديد الدور القيادي والتنسيقي لمنظمة الصحة العالمية في تعزيز ورصد الإجراءات التي تتخذ على الصعيد العالمي لمكافحة الأمراض غير المعدية في إطار العمل الذي تضطلع به وكالات الأمم المتحدة المعنية الأخرى، والمصارف الإنمائية وغيرها من المنظمات الإقليمية والدولية، والذي دعت فيه أيضا وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمؤسسات الدولية والمصارف الإنمائية وغيرها من المنظمات الدولية الرئيسية إلى العمل معاً بطريقة منسقة لدعم الجهود المبذولة على الصعيد الوطني للوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، وإذ تشير إلى المؤتمر الوزاري العالمي الأول المعني بأنماط الحياة الصحية ومكافحة الأمراض غير المعدية، الذي نظمه الاتحاد الروسي ومنظمة الصحة العالمية في موسكو يومي ٢٨ و ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١،

وإذ يسلم بأن عبء الأمراض غير المعدية وخطورها، ولا سيما أمراض القلب والأوعية الدموية، والسرطان والأمراض التنفسية المزمنة، ومرض السكر، والمرتبطة بأربعة عوامل خطر رئيسية هي استعمال التبغ، والاستعمال الضار للكحول، والنظم الغذائية غير الصحية، والحمول الجسدي، يشكّلان أحد التحديات الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للعديد من الدول الأعضاء، ويمكن أن يؤديا إلى زيادة أوجه اللامساواة داخل البلدان وبينها، وفي ما بين السكان،

وإذ يؤكد من جديد أهمية تعزيز التعاون الدولي من أجل تدعيم قدرات البلدان النامية على الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها،

وإذ يؤكد من جديد أيضا الدور الرائد لمنظمة الصحة العالمية بوصفها الوكالة المتخصصة الرئيسية المعنية بالصحة، بما في ذلك أدوارها ومهامها في ما يتعلق بالسياسة الصحية ضمن إطار ولايتها،

وإذ يرحب باعتماد جمعية الصحة العالمية في دورتها السادسة والستين بالقرار WHA66.10 الذي أيدت فيه خطة العمل العالمية للوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، التي توفر خارطة طريق وقائمة بخيارات السياسة العامة لجميع الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المعنية من أجل اتخاذ إجراءات منسقة ومتناسكة، على جميع المستويات، من المحلي إلى العالمي، من أجل بلوغ الأهداف العالمية الطوعية التسعة، ومنها هدف الحد من معدل الوفيات المبكرة بأمراض القلب والأوعية الدموية، أو مرض السرطان أو مرض السكر أو الأمراض التنفسية المزمنة بنسبة ٢٥ في المائة بحلول عام ٢٠٢٥،

وإذ يشير إلى أن جمعية الصحة العالمية حثت، في قرارها WHA66.10 الدول الأعضاء على التوصية بأن ينظر، قبل نهاية عام ٢٠١٣، في مقترح إنشاء فرقة عمل معنية بالأمراض

غير المعدية تقوم بتنسيق أنشطة مؤسسات الأمم المتحدة في تنفيذ خطة العمل العالمية للوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، تدعو إلى انعقادها وتقودها منظمة الصحة العالمية، وترفع تقاريرها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتدمج عمل فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ وتضمن مواصلة تناول مسألة مكافحة التبغ ومنحها الأولوية على النحو الواجب في ولاية فرقة العمل الجديدة،

وإذ يسلم بأن العمل الحالي لفرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ يهدف، بناء على طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٩، إلى دعم التنفيذ المعجل من قبل الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية لمكافحة التبغ، بما في ذلك عن طريق المبادئ التوجيهية التقنية المعتمدة، وإلى زيادة دمج أهداف الاتفاقية ضمن الإجراءات التي تتخذ في سياق تنفيذ الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ^(١)،

١ - **يطلب** إلى الأمين العام أن ينشئ فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، وذلك بتوسيع ولاية^(٢) فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ. وتدعو إلى انعقاد فرقة العمل هذه وتقودها منظمة الصحة العالمية، وترفع تقاريرها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق الأمين العام، وتدمج عمل فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ القائمة حالياً، بما في ذلك العمل المتعلق بدعم التنفيذ المعجل من قبل الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية لمكافحة التبغ؛

٢ - **يقدر** أن تتولى فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها أنشطة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة المعنية بهذا الموضوع وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية من أجل دعم الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها رؤساء الدول والحكومات في الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، وخاصة بتنفيذ

(١) E/2013/61.

(٢) انظر القرارات E/1993/79، E/1994/47، و E/1995/62، و E/1999/56، و E/2004/62، و E/2010/8، و E/2012/4.

خطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية للوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠؛

٣ - بحث جميع الأعضاء في فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ القائمة حالياً^(٣)، وغيرهم من صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية، على المشاركة، كل ضمن إطار ولايته، حسب الاقتضاء، في أنشطة فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يضع، بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية، وبالتشاور التام مع الدول الأعضاء عن طريق منظمة الصحة العالمية، اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، وأن يدمج، دون أن يقتصر على ذلك، عمل فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ والعمل الذي تقوم به حالياً أمانة منظمة الصحة العالمية من أجل تقسيم المهام والمسؤوليات، على النحو الذي يبينه التذييل ٤ لخطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية للوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، ويطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يدرج الاختصاصات في تقريره عن تنفيذ هذا القرار لكي ينظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٤.

(٣) منظمة الصحة العالمية، وأمانة اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية لمكافحة التبغ، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة الطيران المدني الدولي، ومنظمة العمل الدولية، وصندوق النقد الدولي، والاتحاد الدولي للاتصالات، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وأمانة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان والبنك الدولي، ومنظمة الجمارك العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة التجارة العالمية.